

هل يجوز له إعطاء زوجته من المال بدون علم أخيه علماً أن مالهما مشترك؟ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

المستمع بعث برسالة يقول فيها انا اسكن مع اخي في بيت واحد وميراثنا لم يقسم واخي متزوج وله اولاد خمسة طلبت منه نقودا للسفر لكي اعمل في خارج البلد فابى - [00:00:01](#)

واخذت حلي زوجتي وسافرت به يعني بعته ثم سافرت به ولما رجعت دفعت لزوجتي مبلغ الف جنيه واشترت لها حليا افضل من الحلي الذي اعطتني اياه من قبل - [00:00:22](#)

ودفعت الباقي لآخي الاكبر وهو لا يعلم بالالف جنيه التي اعطيتها زوجتي وانما يعلم بالحلي فقط ويسأل يقول هل علي اثم في اخفاء ذلك عنه؟ علما بان آآ ما لنا مشترك - [00:00:40](#)

الجواب اذا كانت الشركة القائمة بينكما على اساس انكما مشتركان فيما خلفه والدكم من الارث وما يكسبه كل واحد منكما في مستقبل حياته بعد وفاة والدكم فحينئذ يخبره بالمبلغ الذي - [00:00:59](#)

دفعته لزوجك لزوجتك فان سمح لذلك والا فانك اعيد له هذا المبلغ ممكن انك تعيد له نصف المبلغ لانه شريك لك فيه والنصف الاخر تعطيه زوجتك والنصف الذي يخصه لا يدخله في مال الشركة - [00:01:54](#)

وانما يتصرف فيه بصفته الشخصية لا بصفته الاعتبارية لشريك لك وبالله التوفيق اثابكم الله - [00:02:42](#)